

منها وحده ودخل جنبه وغيره من الطاعة انما يتبعه بعد ما وفرت  
الدرجات فظنتم ان تصيرا للعلم وادخلوا في علم الخلق كما يشاء فصل العلم هو داخل في  
التقوى لانه فرض ما بين فركه حرام والتصانعة عند في تحقيق التقوى قال الامام القاسمي  
وحدثنا في الكافية الواقعة بلا انضمام شئ في امر الدين فذكر الشرح الاثر والوصية بها  
من تالله تعالى وسنة حبس عليه السلام وفي كلامه لا يتبوء الا للدين والاولياء والصلوات  
وسن ذكر ما مر من في الخطبة عننا وفرض عند الشافعي وكان اهتمام السلف والاشواق  
فيما خصوصاً فيما يتعلق بحقوق العباد والبايعين عن ابراهيم بن ادبهم ان استأجروا  
البحر انما فيها بوسيد استقط سوطه فتمت من الامة فطرطه ووسيد رجلا واخذ  
الستوطا فقبل له لرحلت رأسه وانما فقال انما استأجرتنا لا ذكيب ولم استأجرتنا  
لا رجع وملكنا روي عن النبي صلى الله عليه وسلم ان من سأل الله ان يبارك له في شئ لم يكتب  
الحديث فانكسر قلبه واستأجرنا فلما فرغ من انظر جعل النظر في عظمة فلما رجع الى موطنه  
ورأى القوم عرفه فخرجوا بطرفه الى الشام ليد والعلو عن اليربلا ضلوا عنك ان  
استمرى بمحمد بن حنبل القرم ففضل من شئ فلما رجع الى بسطام راى فيه مملين  
فوجه الى حذران ووضع المملين وعنه ايضا فتمثل ثوبه في الصوامع مع صاحبها  
فما صاحبها فعلق الثياب من حذران الكرم فقال الثمرز الوتد من حذران الناس في  
فقال تعلقه من الثمر فقال انه ليس له انصاف فقال نسيط على الاخر فقال الامة علف  
الذوات لانشره عنها فولى ظهره على الشمس حتى جف جانبته ثم قلبه حتى جف جانبته  
وعن ابن حنبل رحمه الله انه كان يجلس في شجرة عريه ويقول في غير كل فرض ثم تقف تصوروا  
كل كسبه اقله  
ابا اهلون اكون  
بوي على نكت الامام كذا  
ابا اهلون اكون

وعن بعضهم استأجروا به ان يوضع ما عطاه رجل ملكه بالوصلة الى رجل من اهل البيت  
فقال سوف استأجره فاني اذن احلم فانا نظرا في وقتته هو لاه لا يسه  
الاعلام وساطة مستأجر هذا الزمان حتى لا تعرفوا بمرزهم واقوالهم والله المستعان  
وعليه التكاليف **الباب الثالث** في امره يرضى انما من التقوى والورع بسبب نوع من  
وشاربه وكتاب بعض الزناديق زاننا عليها وليست منها شئ بل يودع حدثت  
بعد الصدر الاول ومعدودة عن الوسوسة والورع البار وتلك كثره ولكن اعظمها  
ثلاثة ثيبين خلا في فضل عهده **الفصل الاول** في كون الامة في امر الظواهر والنجاسة  
ففقول والله تعالى التوفيق اعلم ان مرادنا بالذمة فيها كثره خست الماء وبجائزة للذ  
في علو النفس والعصرن طيارة الاحداث والنجاسات وعسل الاعضاء الظاهرة وعند  
الماء الظاهرة بنسبوا الاحترار عن استعمال واصابته مجرد الوهم وتكرار بعض المهام الدينية  
بسبب انها عال ما كالتلاوة والذكر والفكر والتدبير بل جماعة في الصلوة وفعل بعض  
المكرهات كالتأخير الصلوة الى وقت الكراهة وتعيين اداء اللوضوء لا يتوضأ من اداء غيره  
ولا غيره منه وسجادة لا يصلي على غير ما ولا غيره عليها والسؤال في طهارة الماء والابو وكان  
والسائط والباس بل المارة ظاهرا على جاستها وتوذلك فلا بد لنا من اربعة انواع النوع  
الاول في كون الذمة في امر الظاهرة والتفتيش والتحقق فيه بدعة لم تصد عن النبي صلى الله عليه وسلم  
والصحة واما ثيبين والتسلف الصالحين وانهم كانوا على سعة وخصه وقوى بها فيه بل على  
منع عن التوغل فيه وهو صفهان الصف الاول فيما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم وحضر القرون  
وعن ابن سعيد رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل من اهل البيت  
من اهل البيت